مرويات الضعفاء الذين قُبِلَ حديثهم في شيخ في سنن أبي داود (رحمه الله)

Narrations of less-credible reporters of ḥadīth accepted by Abū Dāwūd in *Sunan* on the basis of having one reliable authority in the chain

د. فتح الرحمن القرشي*

Abstract

The approach of the experts of ḥadīth sciences towards some ruwāt (narrators) of a naṣṣ (ḥadīth text) is neither absolute acceptance nor absolute refusal regardless of whether they are authentic or unauthentic. Even the authentic narrators' text can be rejected on the basis of the context in which the text is narrated. Likewise, the unauthentic narrators' text should not be rejected in the context where the narrator is assumed to be authentic. The narrator might have been of weak memory, but his reported text may be accepted because of his long companionship to that particular Sheikh whereby he acquires strength. The present article is limited to the study of unauthentic narrators whom text about a particular Sheikh has been accepted by Abū Dāwūd in his Sunan. The objective of the study, which has been conducted by going deeply through relevant reliable sources of the field and the opinions of experts, is to extract and identify such narrators and narrations. It was found that Imām Abū Dāwūd has authenticated quotes of six weak narrators from a particular Sheikh, namely: Ayyūb b. Suwayd, 'Amr b. 'Uthmān, Qurrah b. 'Abd ar-Raḥmān, al-Muthannā b. al-Ṣabāḥ, Mujālid b. Sa'īd, and Hishām b. Sa'd. While the number of their quotations reach to forty three nuṣūṣ, i.e. twenty four (Hishām b. Sa'd), twelve (Mujālid b. Sa'īd), four Qurrah b. 'Abd ar-Raḥmān, and one each of Ayyūb, 'Amr and al-Muthannā.

Keywords: Method of Abū Dāwūd in acceptance of aḥādīth in *sunan*, Weak narrators whom ḥadīth has been accepted in case of a particular sheikh

مدخل:

الذي يظهر من كلام نقّاد المحدثين مراعاتهم مقبول حديث الضعيف من مردوده بسبر مروياته، فإذا ثبت عندهم وصفٌ يقبل فيه حديث الضعيف لم يترددوا في قبوله، فقبلوا حديث من كان ضعفه ناتجاً عن اختلاط، إذا كان الراوي عنه ممن سمع منه قبل الاختلاط، وإذا ثبت أن هذا الضعيف إذا حدث في مكان ما ضبط، وإذا حدث في غيره اضطرب، قبلوا حديثه الذي رواه في المكان الذي كان يحدث فيه بأحاديث مستقيمة. فالراوي قد يكون ضعيفًا سيء الحفظ، لكنه يرزق في بعض شيوخه طول ملازمة فيكون قويًا فيه، فيقبلون حديثه بهذا الوصف[1].

منهج أبي داود في إيراد الأحاديث:

لم يقتصر الإمام أبو داود في سننه على الصحيح فقط، بل ذكر في بعض الأبواب الضعيف! ولا يورد أحاديث كثيرة في الباب، بل يورد حديثاً أو حديثين. إيراده للحديث الضعيف يكون المشهور منه فقط، ففي رسالته ذكر أنه يخرج في

* أستاذ مشارك ورئيس قسم الحديث وعلومه بالجامعة الإسلامية العالمية بإسلام آباد.

الباب الصحيح وما يشابهه وما كان فيه وهن شديد بينته، وما يسكت عنه فهو صالح[2]. وقد ذكر ابن حجر فإنه يُخرج أحاديث جماعة من الضعفاء والمتروكين وبعضهم كذابين، ويسكت عنها، وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة[3]. فحدود هذا البحث الرواة الضعفاء الذين قبل حديثهم في شيخ معيّن عند الإمام أبي داود في سننه، حيث:

1. قمتُ باستقصاء هؤلاء الرواة الضعفاء من بين رجال سنن أبي داود وجمعهم من خلال تتبع أقوال النقاد التي تفيد توثيق الراوي الضعيف وقبول حديثه عن شيخٍ معين، وذلك بالرجوع إلى أمّهات الكتب المعتمدة في الرجال.
2. قمتُ باستقصاء مرويات هؤلاء الرواة في سنن أبي داود، ودرستُ جميع أحاديث الراوي — فيما أعلم – محاولاً تحليل كيفية إخراج المصنف لهؤلاء الرواة.
3. قسمتُ هذا البحث إلى مبحثين: الأول عقدته لتراجم الضعفاء الموثقين في شيخ عند الإمام أبي داود، والثاني لدراسةأحاديث الضعفاء الموثقين في شيخ عند الإمام أبي داود، وختمتُ بالنتائج التي توصلتُ إليها.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

المبحث الأول:الضعفاء الموثقون في شيخ عند الإمام أبي داود:

أخرج الإمام أبو داود لستة من الرواة الضعفاء الموثقين في شيخ، هم: أيوب بن سويد. وعمرو بن عثمان. وقرّة بن عبد الرحمن. والمثنّى بن الصباح. ومجالد بن سعيد. وهشام بن سعد.

تكلم الإمام أبو داود في: أيّوب بن سويد فقال: "أيوب بن سويد ضعيف"[4]. وفي وقرّة بن عبد الرحمن قال: "في حديثه نكارة"[(5)]. وقال عن مجالد بن سعيد: "شيخ ضعيف، حدث عنه يحيى بن سعيد على نقده للرجال"[6]. ووثق هشاماً في زيد بن أسلم فقال عنه: أثبت الناس في زيد بن أسلم"[7].

وهذه تراجم مختصرة لهؤلاء الضعفاء الموثقين في شيخ:

1. أيوب بن سويد الرملي الحميري السيباني[8]، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجة.

قال ابن حبان:"كان ردي الحفظ يخطئ، يُتَّقَى حديثه من رواية ابنه محمد بن ايوب عنه؛ لأن أخباره إذا سبرت من غير رواية ابنه عنه، وجد أكثرها مستقيمة"[9]. وقال ابن عدي: "ولأيوب بن سويد حديث صالح عن شيوخ معروفين منهم: يونس بن يزيد الأيلي نسخة الزهري، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وابن جريج، والأوزاعي، والثوري وغيرهم، ويقع في حديثه ما يوافقه الثقات عليه ويقع فيه ما لا يوافقوه عليه، ويكتب حديثه في جملة الضعفاء"[10].

قلت: فهو ضعيف إلاّ إذا روى عنه مثل: يونس بن يزيد الأيلي، والأوزاعي، والثوري وغيرهم، يتقى حديثه من رواية ابنه محمد بن ايوب عنه.

2. عمرو بن عثمان بن سيار الكلابي مولاهم الرقي[11]. أخرج له أبو داود وابن ماجة.

قال النسائي متروك الحديث[12]. وقال ابن عدي: "له أحاديث صالحة عن زهير وغيره وقد روى عنه ناس من الثقات وهو ممن يكتب حديثه"[13].

3. قرة بن عبد الرحمن بن حِيْوِيل المعافري المصري، يقال اسمه يحيى[14]. أخرج له مسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجة.

قال الإمام أحمد: "منكر الحديث جداً"[15]. وقال يحيى بن معين: "ضعيف الحديث". وقال ابن عدي: "ولقرة أحاديث صالحة يرويها عنه رشدين وسويد بن عبد العزيز، وابن وهب والأوزاعي وغيرهم وجملة حديثه عند هؤلاء ولم أر في حديثه حديثاً منكراً جداً فأذكره وأرجو أنه لا بأس به"[16].

قلتُ: هو ضعيف ويقبل حديثه في الزهريّ، خاصة إذا كان الراوي عنه ابن وهب، أو الأوزاعي، أو سويد بن عبد العزيز.

4. المثنى بن الصباح اليماني الأبناوي أبو عبد الله أو أبو يحيى نزيل مكة[17]. أخرج له أبو داود، والترمذي، وابن ماجة.

قال النسائي ليس بثقة. وقال في موضع آخر متروك الحديث[18]. وقال ابن عدي: له حديث صالح عن عمرو بن شعيب وقد ضعفه الأئمة المتقدمون، والضعف على حديثه بيّن"[19]. وقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد وذكر عنده مثنى بن الصباح فقال: لم نتركه من أجل عمرو بن شعيب، ولكن كان منه اختلاط في عطاء[20].

قلتُ: هو ضعيفٌ، إلاّ في عمرو بن شعيب، والطعن فيه بسبب تخليطه في عطاء، والله أعلم.

5. مُجالد بن سعيد بن عمير الهمْداني أبو عمرو الكوفي[21]، أخرج له مسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجة.

قال البخاري: "كان يحيى القطان يضعفه، وكان ابن مهدي لا يروي عنه"[22]. وقال ابن عدي: "ومجالد له عن الشعبي عن جابر أحاديث صالحة"[23]. وقال ابن أبي حاتم: "حدثنا أحمد بن سنان قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول: "حديث مجالد عند الأحداث: يحيى بن سعيد وأبي أسامة، ليس بشئ، ولكن حديث شعبة وحماد بن زيد، وهشيم، وهؤلاء القدماء. يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره"[24].

قلتُ: مجالد ضعيف بسبب تغير حفظه في آخر عمره، ورواية الأكابر عنه مثل شعبة، وحماد بن زيد، وهشيم، مقبوله، وتجنب رواية الأحداث كيحيى بن سعيد وأبي أسامة إلاّ إذا توبعوا، والله أعلم.

6. هشام بن سعد المدني [25]. أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجة.

قال النسائي: ضعيف"[26]. قال ابن عدي: "مع ضعفه يكتب حديثه"[27]. وقال أبو داود: "هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم"[28]. وقال ابن حبان: "وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير"[29].

قلتُ: هوضعيف يعتبر حديثه، وهو أثبت الناس في زيد بن أسلم، والله أعلم.

المبحث الثاني:أحاديث الموثقين في شيخ عند الإمام أبي داود:

أكثر الإمام أبو داود عن هؤلاء حيث بلغ مجموع ما أخرج لهم: ثلاثة وأربعين حديثاً. وأكثرهم جميعاً هشام بن سعد حيث بلغ ما أخرج له وحده أربعة وعشرين حديثاً، ثمّ مجالد بن سعيد اثني عشر حديثاً، ثمّ ثمّ قرّة بن عبد الرحمن أربعة أحاديث، ثمّ أيّوب وعمرو والمثنى لكل منهم حديثاً واحداً.

أولاً: حديث أيوب بن سويد:

أخرج الإمام أبو داود لأيوب بن سويد حديثاً واحداً: أخرجه في كتاب الأدب، باب في العصبية، الحديث رقم (5120). أخرجه لبيان ضعفه. قال (رحمه الله): "حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، حدثنا أيوب بن سويد، عن أسامة بن زيد، أنه سمع سعيد بن المسيب، يحدث عن سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي، قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «خَيْرُكُمُ الْمُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ، مَا لَمْ يَأْثَمْ». قال أبو داود: أيوب بن سويد ضعيف"[30]. وقال أبو حاتم: أسامة بن زيد لم يسمع من سعيد بن المسيب إلاّ حديث: «لا رِبَا إلا فِيمَا يُكَالُ ويُوزَنُ مِمَّا يُؤَكَلُ ويُشْرَبُ». ولم يسمع منه غيره[31]. وقال لما سُئِل عن هذا الحديث: "أول ما أنكرنا على أيوب بن سويد.. وما أعلم أسامة روى عن سعيد بن المسيب شيئاً"[32].

ثانياً: حديث عمرو بن عثمان:

أخرج الإمام أبو داود لعمرو بن عثمان حديثاً واحداً: أخرجه في كتاب الصلاة، باب الدعاء، الحديث رقم (1489).

أخرجه متابعةً. قال (رحمه الله): "حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب يعني ابن خالد، حدثني العباس بن عبد الله بن معبد بن العباس بن عبد المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «الْمَسْأَلَةُ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ حَذْوَ مَنْكِبَيْكَ، أَوْ نَحْوَهُمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ أَنْ تُشِيرَ بِأُصْبُعٍ وَاحِدَةٍ، وَالِابْتِهَالُ أَنْ تَمُدَّ يَدَيْكَ جَمِيعًا». حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا سفيان، حدثني عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، بهذا الحديث قال فيه: «والابتهال هكذا ورفع يديه وجعل ظهورهما مما يلي وجهه». حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن أخيه إبراهيم بن عبد الله، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ، قال: فذكر نحوه"[33].

قلتُ: هذا الحديث من حسان حديث عمرو بن عثمان، والله أعلم.

ثالثاً: حديث قرة بن عبد الرحمن:

أخرج الإمام أبو داود لقرّة بن عبدالرحمن أربعة أحاديث، هي:

الحديث الأول: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الصلاة، باب حذف التسليم، الحديث رقم (1004). قال (رحمه الله): "حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، حدثني محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حَذْفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ». قال عيسى: «نهاني ابن المبارك، عن رفع هذا الحديث». قال أبو داود: سمعت أبا عمير عيسى بن يونس الفاخوري الرملي، قال: لما رجع الفريابي من مكة، ترك رفع هذا الحديث، وقال: نهاه أحمد بن حنبل عن رفعه"[34].

أخرجه الترمذي فقال: "حدثنا علي بن حجر قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، وهِقْلُ بن زياد، عن الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: «حَذْفُ السَّلامِ سُنَّةٌ».

قال علي بن حجر: وقال ابن المبارك: يعني: أن لا تمده مداً. هذا حديث حسن صحيح، وهو الذي يستحبه أهل العلم. وروي عن إبراهيم النخعي أنه قال: «التكبير جزم، والسلام جزم» وهِقْلُ يقال: كان كاتب الأوزاعي"[35].

قلت: وقفه أيضاً، ابن خزيمة في صحيحه (735) من طريق محمد بن يحيى، عن محمد بن يوسف الفريابي، عن الأوزاعي، به، موقوفاً.

ورفعه الإمام أحمد في مسنده (532/2 رقم 10885)، ومن طريقه أبو داود في سننه (1004)، وابن خزيمة في صحيحه (734)، والحاكم في المستدرك (231/1)، وابن خزيمة في صحيحه (735)، جميعهم من طريق الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، به. وقال ابن معين: "كان عيسى بن يونس يرفعه، فقال له ابن المبارك: لا ترفعه، فكان بعد لا يرفعه"[36]. وذكر الدارقطني الاختلاف في هذا الحديث، ثم قال: "والصحيح عن الأوزاعي: أنه موقوف على أبي هريرة"[37].

قال ابن القطان: "لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً"[38]، لأن مداره على قرة بن عبد الرحمن. وهو من حديثه عن الزهري الذي قبله منه العلماء كالأوزاعي كما مرّ، لهذا صححوا وقفه، والله أعلم.

قلتُ: هذا من حسان حديثه عن الزهري، ولم يخرج في الباب غيره، وبيّن أن رفعه لا يصحّ.

الحديث الثاني: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الأشربة، باب في الشرب من ثلمة القدح، الحديث رقم (3722). لم يخرج في الباب غيره، وسكت عنه. قال (رحمه الله): "حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري، أنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

عَنِ الشُّرْبِ مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ»[39].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود (رحمه الله) من دون أصحاب الكتب الستة، من طريق قرة بن عبد الرحمن. وأخرجه أحمد قال: حدثنا هارون – وقال عبد الله بن أحمد: وسمعته أنا من هارون – حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني قُرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن عبيد ?الله بن عبد الله بن عتبة، فذكره[40]. وتابعه سفيان، وابن أبي ذئب، ويونس، ومعمر عند البخاري[41]، ومسلم[42]، وابن ماجة[43]، وغيرهم، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، فذكره.

قلتُ: هذا من حسان حديث قرة بن عبد الرحمن عن الزهري، والله الموفق.

الحديث الثالث: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الأشربة، باب في الشرب من ثلمة القدح، الحديث رقم (4102). ذكر له متابعات في الباب. قال (رحمه الله): "حدثنا أحمد بن صالح، ح وحدثنا سليمان بن داود المهري، وابن السرح، وأحمد بن سعيد الهمداني، قالوا: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني قرة بن عبد الرحمن المعافري، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: «يَرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلَ، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: {وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ} [النور: 31]، شَقَقْنَ أَكْنَفَ – قَالَ ابْنُ صَالِحٍ: أَكْثَفَ – مُرُوطِهِنَّ، فَاخْتَمَرْنَ بِهَا». حدثنا ابن السرح، قال: رأيت في كتاب خالي، عن عقيل، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه"[44].

وله متابعة تامّة عند البخاري من طريق يونس، قال ابن شهاب: عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، فذكرته[45].

قلتُ: هذا من حسان حديث قرة بن عبد الرحمن عن الزهري، والله الموفق.

الحديث الرابع: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الأدب، باب الهدي في الكلام، الحديث رقم (4840). ذكر لبيان مخالفة قرة لأصحاب الزهري. قال (رحمه الله): "حدثنا أبو توبة، قال: زعم الوليد، عن الأوزاعي، عن قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ كَلامٍ لا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدُ لِلَّهِ فَهُوَ أَجْذَمُ». قال أبو داود: رواه يونس، وعقيل، وشعيب، وسعيد بن عبد العزيز، عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً"[46].

رواه ابن ماجة قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن يحيى، ومحمد بن خلف العسقلاني، قالوا: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن الأوزاعي، عن قرة[47].

وقال الدارقطني: "تفرد به قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وأرسله غيره عن الزهري، عن النبي ﷺ، وقرة ليس بقوي في الحديث. ورواه صدقة، عن محمد بن سعيد، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن النبي ﷺ. ولا يصح الحديث، وصدقة، ومحمد بن سعيد ضعيفان، والمرسل هو الصواب".

قلتُ: هذا من ضعيف حديث قرة بن عبد الرحمن عن الزهري، والله الموفق.

رابعاً: المثنّى بن الصياح: أخرج الإمام أبو داود للمثنّى بن الصياح: حديثاً واحداً: أخرجه في كتاب المناسك، باب الملتزم، الحديث رقم (1899). وسكت عنه. قال (رحمه الله): "حدثنا مسدد، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، قال: طفت مع عبد الله فلما جئنا دبر الكعبة قلت: ألا تتعوذ؟ قال: «نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»، ثم مضى حتى استلم الحجر وأقام بين الركن والباب، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا وبسطهما بسطا، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله"[48].

رواه ابن ماجة قال: ثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا عبد الرزاق، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، فذكره[49]. وله متابع من طريق عبد الرزّاق عن ابن جريج قال: قال عمرو بن شعيب طاف محمد – جده – مع أبيه عبد

الله بن عمرو، فلما كان سبعهما، قال محمد لعبد الله حيث يتعوذون: استعذ؟ فقال عبد الله: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»، فلما استلم الركن، تعوذ بين الركن والباب، وألصق جبهته وصدره بالبيت، ثم قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ هَذَا»[50]. وهذا سندٌ حسن.

قلتُ: هذا من حسان حديث المثنى عن عمرو بن شعيب، والله أعلم.

خامساً: مجالد بن سعيد: أخرج الإمام أبو داود لمجالد بن سعيد إثني عشر حديثاً:

الحديث الأول: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الطهارة، باب من قال: تغتسل من طهر إلى طهر، الحديث رقم (299). ذكره مقروناً في باب المتابعات. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي مِسْكِينٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ «فِي الْمُسْتَحَاضَةِ تَغْتَسِلُ تَعْنِي مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ تَوَضَّأُ إِلَى أَيَّامِ أَقْرَائِهَا». حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنِ امْرَأَةِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

قال أبو داود: «وحديث عدي بن ثابت والأعمش، عن حبيب، وأيوب أبي العلاء كلها ضعيفة لا تصح». ودل على ضعف حديث الأعمش عن حبيب هذا الحديث أوقفه حفص بن غياث، عن الأعمش، وأنكر حفص بن غياث، أن يكون حديث حبيب مرفوعا، وأوقفه أيضا أسباط، عن الأعمش موقوف عن عائشة "

قال أبو داود: ورواه ابن داود، عن الأعمش مرفوعا أوله، وأنكر أن يكون فيه الوضوء عند كل صلاة، ودل على ضعف حديث حبيب هذا أن رواية الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: «فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ» في حديث المستحاضة وروى أبو اليقظان، عن عدي بن ثابت، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه، وعمار مولى بني هاشم، عن ابن عباس وروى عبد الملك بن ميسرة، وبيان، والمغيرة، وفراس، ومجالد، عن الشعبي، عن حديث قمير، عن عائشة «تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاة» ورواية داود، وعاصم، عن الشعبي، عن قمير، عن عائشة «تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً» وروى هشام بن عروة، عن أبيه «الْمُسْتَحَاضَةُ تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ». وهذه الأحاديث كلها ضعيفة إلا حديث قمير، وحديث عمار مولى بني هاشم، وحديث هشام بن عروة، عن أبيه، والمعروف عن ابن عباس الغسل"[51].

قلتُ: له متابعات عند الدارمي من طريق سفيان، عن فراس، عن الشعبي، عن قمير امرأة مسروق، عن عائشة، بنحوه بسند حسن[52]. ومن طريق داود، عن الشعبي، عن قمير، امرأة مسروق أن عائشة، بنحوه بسند حسن[53]. وعند ابن حبان: "عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، بنحوه وسنده صحيح[54]. والبيهقي من طريق عبد الملك بن ميسرة، عن الشعبي، عن قمير، امرأة مسروق عن عائشة، بنحوه[55]. فهذا من حسان حديث مجالد عن الشعبي، والله الموفق.

الحديثان الثاني والثالث: أخرجهما الإمام أبو داود في كتاب الصلاة، باب من قال: لا يقطع الصلاة شيء، رقم (719–720). وأشار إلى تضعيفهما. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ وَادْرَءُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَدَّاكِ، قَالَ: مَرَّ شَابٌّ مِنْ قُرَيْشٍ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَهُوَ يُصَلِّي فَدَفَعَهُ ثُمَّ عَادَ فَدَفَعَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنَّ الصَّلَاةَ لَا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ وَلَكِنْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْرَءُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ». قال أبو داود: «إذا تنازع الخبران عن رسول الله ﷺ نظر إلى ما عمل به أصحابه من بعده»[56].

قلتُ: تفرد مجالد بجملة «لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ»، واضطرب فيها: فمرة يرفعها –كما في الرواية الأولى– ومرة يوقفها –

كما في الرواية الثانية – وهي أشبه بالصواب. وضعفه النووي[57]؛ وعلته من مجالد، وكذا الألباني، وغيرهما[58]. وأما جملة: «ادْرَءُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»، لها شواهد صحيحة بمعناها[59]. فهذا من ضعيف حديث مجالد عن الشعبي، والله الموفق.

الحديث الرابع: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الضحايا، باب ما جاء في ذكاة الجنين، الحديث رقم (2827). ذكر له شاهداً. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، (ح) وحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَنِينِ فَقَالَ: «كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ» . وَقَالَ مُسَدَّدٌ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَنْحَرُ النَّاقَةَ، وَنَذْبَحُ الْبَقَرَةَ وَالشَّاةَ فَنَجِدُ فِي بَطْنِهَا الْجَنِينَ أَنُلْقِيهِ أَمْ نَأْكُلُهُ؟ قَالَ: «كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ»[60].

قال الترمذي: "حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحي بن سعيد، عن مجالد، (ح) وحدثنا سفيان بن وكيع قال: حدثنا حفص بن غياث، عن مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «**ذَكَاةُ الجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ**». وفي الباب عن جابر، وأبي أمامة، وأبي الدرداء، وأبي هريرة. هذا حديث حسن، وقد روي من غير هذا الوجه عن أبي سعيد والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، وغيرهم..."[61].

قلتُ: الحديث حسن بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف، لضعف مجالد بن سعيد، وقد تابعه يونس بن أبي إسحاق، عن أبي الوداك جبر بن نوف، عن أبي سعيد. أخرجه أحمد في المسند ط الرسالة (442/17) برقم (11343)، والدارقطني في السنن (274/4)، والبيهقي في السنن الكبرى (335/9) من طريق أحمد، وأخرجه ابن حبان (5889) من طريق أبي عبيدة، به.

الحديث الخامس: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الصيد، باب في الصيد، الحديث رقم (2851). أخرجه في باب المتابعات. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا عَلَّمْتَ مِنْ كَلْبٍ أَوْ بَازٍ، ثُمَّ أَرْسَلْتَهُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ» . قُلْتُ: وَإِنْ قَتَلَ؟ قَالَ: «إِذَا قَتَلَهُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَيْكَ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «الْبَازُ إِذَا أَكَلَ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَالْكَلْبُ إِذَا أَكَلَ كُرِهَ، وَإِنْ شَرِبَ الدَّمَ فَلَا بَأْسَ بِهِ»[62].

أخرجه الترمذي فقال: "حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ عن صيد الكلب المعلم، قال: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ المعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ، فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ». قلت: يا رسول الله، أرأيت إن خالطت كلابنا كلاب أخر؟ قال: «إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْ عَلَى غَيْرِهِ». قال سفيان: أكره له أكله. والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم في الصيد والذبيحة إذا وقعا في الماء أن لا يأكل..."[63].

قلتُ: هذا إسنادٌ ضعيف لأجل مجالد بن سعيد، والحديث صحيح لمتابعة تسعة من أصحاب الشعبي له، رواياتهم في الصحيحين وغيرهما، وهم: عاصم بن سليمان الأحول، ومجالد، وزكريا بن أبي زائدة، وبيان، وداود بن أبي هند، وسعيد بن مسروق، والحكم بن عتيبة، وعبد الله بن أبي السفر، وحصين بن عبد الرحمن السلمي[64]. فهذا من حسان حديث مجالد عن الشعبي، إلا قوله: «أَوْ بَازٍ» فإنه منكر، والله الموفق.

الحديث السادس: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ما جاء في حكم أرض اليمن، الحديث رقم (3027). أخرج له شاهد. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ لِي هَمْدَانُ: هَلْ أَنْتَ آتٍ هَذَا الرَّجُلَ؟ وَمُرْتَادٌ لَنَا، فَإِنْ رَضِيتَ لَنَا شَيْئًا قَبِلْنَاهُ، وَإِنْ كَرِهْتَ شَيْئًا كَرِهْنَاهُ، قُلْتُ: نَعَمْ، فَجِئْتُ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَضِيتُ أَمْرَهُ وَأَسْلَمَ قَوْمِي، وَكَتَبَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْكِتَابَ إِلَى عُمَيْرٍ ذِي مَرَّانٍ، قَالَ: وَبَعَثَ مَالِكَ بْنَ مِرَارَةَ الرَّهَاوِيَّ إِلَى الْيَمَنِ جَمِيعًا، فَأَسْلَمَ عَكٌّ ذُو خَيْوَانَ، قَالَ: فَقِيلَ لِعَكٍّ: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخُذْ مِنْهُ الْأَمَانَ عَلَى قَرْيَتِكَ، وَمَالِكَ، فَقَدِمَ وَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِعَكٍّ ذِي خَيْوَانَ، إِنْ كَانَ صَادِقًا فِي أَرْضِهِ، وَمَالِهِ، وَرَقِيقِهِ، فَلَهُ الْأَمَانُ وَذِمَّةُ اللَّهِ، وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، وَكَتَبَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ»[65].

أخرجه أبو يعلى قال: "حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبو أسامة، عن مجالد، عن عامر الشعبي"[66]، فذكره بأتمّ منه. وليس لمجالد متابع فيه، وقد أعله العلماء به لضعفه. فهذا من ضعيف حديثه عن الشعبي، والله الموفق.

الحديث السابع: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب البيوع، باب في الرجل يفضل بعض ولده في النحل، الحديث رقم (3542). أخرجه مقروناً بغيره. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، وَأَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، وَأَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَأَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: أَنْحَلَنِي أَبِي نُحْلًا، قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: مِنْ بَيْنِ الْقَوْمِ نِحْلَةً غُلَامًا لَهُ، قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ: أُمِّي عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَشْهِدْهُ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَشْهَدَهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي النُّعْمَانَ نُحْلًا وَإِنَّ عَمْرَةَ سَأَلَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ: «أَلَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَكُلَّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَ النُّعْمَانَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: فَقَالَ: بَعْضُ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ، " هَذَا جَوْرٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «هَذَا تَلْجِئَةٌ فَأَشْهِدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي» قَالَ مُغِيرَةُ: فِي حَدِيثِهِ «أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْبِرِّ وَاللُّطْفِ سَوَاءٌ» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَشْهِدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي».

وَذَكَرَ مُجَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ «إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ كَمَا أَنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَبَرُّوكَ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ بَعْضُهُمْ: «أَكُلَّ بَنِيكَ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «وَلَدِكَ» وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، فِيهِ: «أَلَكَ بَنُونَ سِوَاهُ»، وَقَالَ أَبُو الضُّحَى، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: «أَلَكَ وَلَدٌ غَيْرُهُ»[67].

له متابعات ذكرها البخاري في "باب الهبة للولد، وإذا أعطى بعض ولده شيئا لم يجز، حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله، ولا يشهد عليه"[68]. ومسلم في "باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة"[69]، إلاّ زيادة مجالد «إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ كَمَا أَنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَبَرُّوكَ»، لم يتابع عليها. فهذه من ضعيف حديثه عن الشعبي، والله الموفق.

الحديث الثامن: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الفتن، باب في خبر الجساسة، الحديث رقم (4327). ذكره شاهداً. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، وَكَانَ لَا يَصْعَدُ عَلَيْهِ إِلَّا يَوْمَ جُمُعَةٍ قَبْلَ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «وَابْنُ صُدْرَانَ بَصْرِيٌّ، غَرِقَ فِي الْبَحْرِ مَعَ ابْنِ مِسْوَرٍ، لَمْ يَسْلَمْ مِنْهُمْ غَيْرُهُ»[70]. ثمّ ذكر له شاهداً فقال: "حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ"[71].

قلتُ: حديث الجساسة أخرجه مسلم من طريق عبد الله بن بريدة، مثله[72]. وأخرجه النسائي وغيره من طريق داود بن أبي هند، مثله[73]. فهذا من حسان حديثه عن الشعبي، والله الموفق.

الحديث التاسع: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين، الحديث رقم (4452). ذكره في المتابعات. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ مُجَالِدٌ: أَخْبَرَنَا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَتِ الْيَهُودُ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنْهُمْ زَنَيَا، فَقَالَ: «ائْتُونِي بِأَعْلَمِ رَجُلَيْنِ مِنْكُمْ»، فَأَتَوْهُ بِابْنَيْ صُورِيَا، فَنَشَدَهُمَا: «كَيْفَ تَجِدَانِ أَمْرَ هَذَيْنِ فِي التَّوْرَاةِ؟» قَالَا: نَجِدُ فِي التَّوْرَاةِ إِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ

فِي الْمُكْحُلَةِ رُجِمَا، قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تَرْجُمُوهُمَا؟» قَالَا: ذَهَبَ سُلْطَانُنَا، فَكَرِهْنَا الْقَتْلَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّهُودِ، فَجَاءُوا بِأَرْبَعَةٍ، فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ فِي الْمُكْحُلَةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجْمِهِمَا. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَالشَّعْبِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، لَمْ يَذْكُرْ فَدَعَا بِالشُّهُودِ فَشَهِدُوا. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، بِنَحْوٍ مِنْهُ"[74].

قلتُ: تابعه زكريا بن أبي زائدة عند الحميدي قال: ثنا سفيان، قال: ثنا زكريا، عن الشعبي، بنحوه بدون ذكر القصّه[75]، وهو سندٌ حسن. وأخرجه أبو داود فقال: "حدثنا إبراهيم بن حسن المصيصي، حدثنا حجاج بن محمد، قال: حدثنا ابن جريج، أنه سمع أبا الزبير، مختصراً، وهو سندٌ صحيح[76]. فهذا من حسان حديثه عن الشعبي.

الحديث العاشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الديات، باب دية الجنين، الحديث رقم (4575). أخرجه في باب الشواهد. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ، مِنْ هُذَيْلٍ قَتَلَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا زَوْجٌ وَوَلَدٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلَةِ، وَبَرَّأَ زَوْجَهَا وَوَلَدَهَا، قَالَ: فَقَالَ عَاقِلَةُ الْمَقْتُولَةِ: مِيرَاثُهَا لَنَا؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، مِيرَاثُهَا لِزَوْجِهَا وَوَلَدِهَا»[77].

أخرجه ابن ماجه فقال: "حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا المعلى بن أسد قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا مجالد، عن الشعبي، عن جابر، فذكره"[78].

قلتُ: فيه مجالد وهو ضعيف إلاّ أنّ الراوي عنه عبد الواحد بن زياد، وهو ثقة من قدامى أصحابه وروايتهم عنه مقبوله كما تقدم. ويشهد له ما أخرجه مسلم: "حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيد بن نضيلة الخزاعي، عن المغيرة بن شعبة، قال: ضربت امرأة ضرتها بعمود فسطاط وهي حبلى، فقتلتها، قال: وإحداهما لحيانية، قال: فجعل رسول الله ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة، وغرة لما في بطنها.."[79]. فهو من حسان حديثه عن الشعبي، والله الموفق.

الحديث الحادي عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب السنّة، باب في القرآن، الحديث رقم (4736). أخرجه في باب الشواهد. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ يَعْنِي الشَّعْبِيَّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ، قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ فَقَرَأَ ابْنٌ لَهُ آيَةً مِنَ الْإِنْجِيلِ فَضَحِكْتُ فَقَالَ أَتَضْحَكُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ»[80].

قلتُ: تابعه إسماعيل بن أبي خالد عند ابن حبّان، من طريق عبيد الله بن عمرو، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي[81]، بنحوه. وأخرجه أحمد مقروناً إسماعيل بن أبي خالد، والمجالد بن سعيد، عن عامر الشعبي، عن عامر بن شهر[82]، بنحوه. فهذا من حسان حديثه عن الشعبي، والله الموفق.

الحديث الثاني عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الأدب، باب الهدي في الكلام، الحديث رقم (4957). وسكت عنه. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "الْأَجْدَعُ: شَيْطَانٌ"[83].

قلتُ: أخرجه ابن ماجه فقال: حدثنا أبو بكر قال: حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا أبو عقيل قال: حدثنا مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن مسروق، فذكره[84]. ورواه أحمد في المسند وفيه: "قال عامر: فرأيته في الديوان مكتوباً: مسروق بن

عبد الرحمن، فقلت: ما هذا؟ فقال: هكذا سماني عمر رضي الله عنه"[85]. وبنفس السند أخرجه البزار، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا عمر، ولا نعلم له طريقا عن عمر إلا هذا الطريق"[86].

وذكره الدارقطني في العلل، وقال: "يرويه جابر الجعفي عن الشعبي، عن مسروق، عن عمر قوله، وخالفه مجالد فرفعه وزاد فيه: حدثنا رسول الله ﷺ أن الأجدع شيطان"[87]. فهذا من ضعيف حديثه عن الشعبي، والله الموفق.

سادساً: هشام بن سعد: أخرج الإمام أبو داود لهشام بن سعد أربعة وعشرين حديثاً:

الحديث الأول: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الطهارة، باب الوضوء مرتين، الحديث رقم (137). ذكره شاهداً. قال (رحمه الله): "حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا هشام بن سعد، حدثنا زيد، عن عطاء بن يسار، قال: قال لنا ابن عباس: أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ «فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ فَاغْتَرَفَ غَرْفَةً بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ... »[88].

أخرجه الترمذي، فقال: "حدثنا أبو كريب، وهناد، وقتيبة، قالوا: حدثنا وكيع، عن سفيان، (ح) وحدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً». وفي الباب عن عمر، وجابر، وبريدة، وأبي رافع، وابن الفاكه، وحديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب وأصح. وروى رشدين بن سعد، وغيره هذا الحديث، عن الضحاك بن شرحبيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، «أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة». وليس هذا بشيء. والصحيح ما روى ابن عجلان، وهشام بن سعد، وسفيان الثوري، وعبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ"[89].

قلتُ: حديث هشام أخرجه أبو داود (137) من طريق عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا هشام بن سعد. وحديث عبد العزيز بن محمد أخرجه النسائي (73/1) وفي الكبرى (92، 168)، وابن ماجه (403). وحديث ابن عجلان أخرجه الترمذي (36)، ابن ماجه (439)، وابن خزيمة (148)، والنسائي في الكبرى (106). ثلاثتهم – هشام، وعبد العزيز، وابن عجلان – عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، فذكره. فهذا من صحيح حديثه عن زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث الثاني: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، الحديث رقم (497). أخرجه شاهداً. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ الْجُهَنِيُّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: مَتَى يُصَلِّي الصَّبِيُّ، فَقَالَتْ: كَانَ رَجُلٌ مِنَّا يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِذَا عَرَفَ يَمِينَهُ مِنْ شِمَالِهِ، فَمُرُوهُ بِالصَّلَاةِ»[90].

قال ابن حجر: "قال ابن القطان: "لا تعرف هذه المرأة ولا الرجل الذي روت عنه". وقد رواه الطبراني من هذا الوجه فقال: عن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن أبيه أن النبي ﷺ به؛ وقال: لا يروى عن عبد الله بن خبيب –وله صحبة– إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد الله بن نافع عن هشام "[91]. فهذا إسنادٌ ضعيفٌ لتفرد هشام به.

الحديث الثالث: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الصلاة، باب كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة، الحديث رقم (905). صدّر به الباب وذكر له شاهداً. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[92].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد. وأخرجه أحمد (117/4) وعبد بن حميد (280)، بنفس الإسناد. وأخرجه الحاكم في المستدرك وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي وقال: ولا علة له توهنه"[93]. فهذا من حسان حديثه عن زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث الرابع: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الصلاة، باب رد السلام في الصلاة، الحديث رقم (927). أخرجه شاهداً. قال (رحمه الله): "حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْخُرَاسَانِيُّ الدَّامِغَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قُبَاءَ يُصَلِّي فِيهِ»، قَالَ: «فَجَاءَتْهُ الْأَنْصَارُ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي»، قَالَ: " فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي؟ "، قَالَ: «يَقُولُ هَكَذَا، وَبَسَطَ كَفَّهُ»، وَبَسَطَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ كَفَّهُ، وَجَعَلَ بَطْنَهُ أَسْفَلَ، وَجَعَلَ ظَهْرَهُ إِلَى فَوْقٍ»[94].

أخرجه الترمذي فقال: "حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قلت لبلال: كيف كان النبي ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلاة؟ قال: «**كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ**». هذا حديث حسن صحيح، وحديث صهيب حسن لا نعرفه إلا من حديث الليث عن بكير. وقد روي عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: قلت لبلال: كيف كان النبي ﷺ يرد عليهم حيث كانوا يسلمون عليه في مسجد بني عمرو بن عوف، قال: «كَانَ يَرُدُّ إِشَارَةً»، وكلا الحديثين عندي صحيح، لأن قصة حديث صهيب غير قصة حديث بلال، وإن كان ابن عمر روى عنهما فاحتمل أن يكون سمع منهما جميعا"[95].

قلتُ: وتابعه سفيان بن عيينة عند النسائي (5/3)، وفي الكبرى (1111)، وابن ماجة (1017) قال: حدثنا زيد بن أسلم، فذكره. فيكون هذا من حسان حديث هشام عن زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث الخامس: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الصلاة، باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة، الحديث رقم (994). أخرجه شاهداً. قال (رحمه الله): حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، وَهَذَا لَفْظُهُ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، " أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَتَّكِئُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَهُوَ قَاعِدٌ فِي الصَّلَاةِ - قَالَ هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ، سَاقِطًا عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ اتَّفَقَا -، فَقَالَ لَهُ: «لَا تَجْلِسْ هَكَذَا، فَإِنَّ هَكَذَا يَجْلِسُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ»[96].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد. وأخرجه الإمام أحمد قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، حدثنا هشام، يعني ابن سعد، عن نافع، فذكره[97]. وتفرد به هشام بن سعد ولم أقف له على متابع ولا شاهد، وهو من غير روايته عن زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث السادس والسابع: أخرجهما الإمام أبو داود في كتاب الصلاة، باب إذا شك في الثنتين والثلاث من قال يلقي الشك، الحديث رقم (1024). أخرجهما متابعة تعليقاً. قال (رحمه الله): "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِذَا اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَّةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَانِ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ، وَكَانَتِ السَّجْدَتَانِ مُرْغِمَتَيِ الشَّيْطَانِ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدِيثُ أَبِي خَالِدٍ أَشْبَعُ"[98].

قلتُ: تابعه سليمان بن بلال عند مسلم[99]، عبد العزيز بن أبي سلمة عند النسائي[100]، وابن عجلان عند ابن

ماجه[101]، وغيرهم، وهو من حسان حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث الثامن: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، الحديث رقم (1208). أخرجه شاهداً. قال (رحمه الله): "حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملي الهمداني، حدثنا المفضل بن فضالة، والليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ، جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَإِنْ يَرْتَحِلْ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أَخَّرَ الظُّهْرَ، حَتَّى يَنْزِلَ لِلْعَصْرِ، وَفِي الْمَغْرِبِ مِثْلُ ذَلِكَ، إِنْ غَابَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَإِنْ يَرْتَحِلْ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ، أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَنْزِلَ لِلْعِشَاءِ ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَهُمَا». قال أبو داود: رواه هشام بن عروة، عن حسين بن عبد الله، عن كريب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ نحو حديث المفضل، والليث"[102].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد. وأخرجه الدارقطني في السنن (392/1): كتاب الصلاة: باب الجمع بين الصلاتين في السفر، والبيهقي (162/3– 163): كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، وأبو نعيم في الحلية (322/8). وهذا الطريق معلول بهشام بن سعد[103]، لمخالفته الثقات من أصحاب أبي الزبير مثل مالك بن أنس، وقرة بن خالد، و زهير، كلهم قالوا: حدثنا أبو الزبير، حدثنا عامر بن واثلة أبو الطفيل، حدثنا معاذ بن جبل، قال: «جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ»[104]. وخالفهم هشام بن سعد فرواه عن أبي الزبير بزيادة جمع التقديم.

وتابعه يزيد بن أبي حبيب عند أبي داود (18/2): في كتاب الصلاة: باب الجمع بين الصلاتين، الحديث (1220)، والترمذي (33/2): في كتاب السفر، باب الجمع بين الصلاتين، الحديث (55)، وغيرهم، من طريق قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل، به.

قال البيهقي: "تفرد به قتيبة بن سعيد، عن ليث، عن يزيد... إنما أنكروا من هذا رواية يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، فأما رواية أبي الزبير عن أبي الطفيل فهي محفوظة صحيحة"[105].

قلتُ: زال تفرد قتيبة به بمتابعة المفضل بن فضالة، وإن كان قتيبة أجل من المفضل وأحفظ، ثم إن قتيبة صرح بالسماع فقال: حدثنا ولم يعنعن، فكيف يقدح في سماعه، مع أنه بالمكان الذي جعله الله به من الأمانة، والحفظ، والثقة، والعدالة؟![106]. فهو من صحيح حديث هشام بن سعد عن غير زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث التاسع: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الزكاة، باب في حقوق المال، الحديث رقم (1659). أخرجه متابعة. قال (رحمه الله): حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ، لا يُؤَدِّي حَقَّهُ، إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَتُكْوَى بِهَا جَبْهَتُهُ وَجَنْبُهُ وَظَهْرُهُ». حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا ابن أبي فديك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه، قال: في قصة الإبل بعد قوله «لا يُؤَدِّي حَقَّهَا» قال: «وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا»[107].

أخرجه الإمام مسلم في صحيحه فقال: "وحدثني سويد بن سعيد، حدثنا حفص يعني ابن ميسرة الصنعاني، عن زيد بن أسلم، أن أبا صالح ذكوان، أخبره أنه سمع أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ... ». وحدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي، أخبرنا عبد الله بن وهب، حدثني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، في هذا الإسناد بمعنى حديث حفص بن ميسرة، إلى آخره، غير أنه قال: «مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا» ولَمْ يَقُلْ: «مِنْهَا حَقَّهَا» وذكر فيه «لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلاً

وَاحِدًا» وقال: «يُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ»[108].

قلتُ: ذكر مسلم عنده عدّة متابعات[109]، دلت على أنّ هذا من صحيح حديثه عن زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث العاشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الزكاة، باب في الرخصة في ذلك [أن يخرج من ماله]، الحديث رقم (1678). أخرجه في الباب وحده. قال (رحمه الله): "حدثنا أحمد بن صالح، وعثمان بن أبي شيبة، وهذا حديثه، قالا: حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب، رضي الله عنه يقول: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا أَنْ نَتَصَدَّقَ...»[110].

أخرجه الإمام الترمذي، فقال: "حدثنا هارون بن عبد الله البزاز البغدادي قال: حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب، يقول: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق فوافق ذلك عندي مالاً، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً، قال: فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله صلى الله عليه: وسلم: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» قلت: مثله، وأتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟». قال: أبقيت لهم الله ورسوله، قلت: لا أسبقه إلى شيء أبداً. هذا حديث حسن صحيح"[111].

أخرجه عبد بن حميد (14) . والدارمي (1660) . وأبو داود (1678) قال: حدثنا أحمد بن صالح، وعثمان بن أبي شيبة. أربعتهم (عبد بن حميد، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأحمد بن صالح، وعثمان) عن أبي نعيم، الفضل بن دكين، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، فذكره.

قلتُ: تفرد به هشام بن سعد، لا يُعْلَم له متابعاً فيه، لهذا قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن هشام بن سعد، عن زيد، عن أبيه، عن عمر إلا أبو نعيم"[112]. فهذا من صحيح حديثه عن زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث الحادي عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب المناسك، باب في الرمل، الحديث رقم (1887). أخرجه شاهداً. قال (رحمه الله): "حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب، يقول: «فِيمَ الرَّمَلَانُ الْيَوْمَ وَالْكَشْفُ عَنِ الْمَنَاكِبِ وَقَدْ أَطَّأَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَنَفَى الْكُفْرَ وَأَهْلَهُ مَعَ ذَلِكَ لَا نَدَعُ شَيْئًا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»[113].

أخرجه ابن ماجه قال: "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، مثله[114]. والحاكم وصححه ووافقه الذهبي[115]، والبزّار وقال: وهذا الحديث لا نعلم يروى إلا عن عمر بهذا الإسناد"[116]، وابن خزيمة في صحيحه وقال الألباني: إسناده صحيح[117]. وتابعه محمد بن جعفر قال: أخبرني زيد بن أسلم، بنحوه، عند البخاري[118]. فهذا من حسان حديثه عن زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث الثاني عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الصوم، باب كفارة من أتى أهله في رمضان، الحديث رقم (2393). سكت عنه. قال (رحمه الله): "حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هرير: "أَنَّ رَجُلاً أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً، أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا...".

قال أبو داود: رواه ابن جريج عن الزهري، على لفظ مالك، أن رجلاً أفطر وقال فيه: «أَوْ تُعْتِقَ رَقَبَةً، أَوْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ، أَوْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا». حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا ابن أبي فديك، حدثنا هشام بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ أفطر في رمضان بهذا الحديث. قال: فأتي بعرق فيه

تمر قدر خمسة عشر صاعاً، وقال فيه: «كُلْهُ أَنْتَ، وَأَهْلُ بَيْتِكَ، وَصُمْ يَوْمًا، وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ»[119].

أخرجه ابن خزيمة (1954) والدارقطني (243 و252) والبيهقي (4/226-227).

قال ابن عديّ: "رواه الثقات، عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ... وهشام خالف فيه الناس"[120]. وقال الحافظ: "توارد عليه أصحاب الزهري وقد جمعت منهم في جزء مفرد لطرق هذا الحديث أكثر من أربعين نفساً"[121].

قلتُ: خالفهم هشام بن سعد في سنده ومتنه؛ في إسناده قال: عن أبي سلمة، وهم قالوا: عن حميد بن عبد الرحمن عن الزهري، وهذا هو الصحيح، أمّا في متنه فقوله: "قدر خمسة عشر صاعاً"، و"صم يوماً"[122].

قال ابن حجر: "وقد تابعه عبد الوهاب بن عطاء عن محمد بن أبي حفصة؛ فرواه عن الزهري. أخرجه الدارقطني في العلل[123]. والمحفوظ عن ابن أبي حفصة كالجماعة. كذلك أخرجه أحمد[124] وغيره من طريق رَوْحِ بن عبادة عنه. ويحتمل أن يكون الحديث عند الزهري عنهما، فقد جمعهما ابن أبي الأخضر. أخرجه الدارقطني[125] في العلل من طريقه"[126].

فهذا من صحيح حديثه لمتابعته، والله أعلم.

الحديث الثالث عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في قسم الفيء، الحديث رقم (2951). أخرج له شواهد. قال (رحمه الله): "حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، أن عبد الله بن عمر، دخل على معاوية، فقال: حاجتك يا أبا عبد الرحمن، فقال: عطاء المحررين، فإني «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ مَا جَاءَهُ شَيْءٌ، بَدَأَ بِالْمُحَرَّرِينَ»[127].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد، وتفرد به هشام ليس له متابع، لكنه من روايته عن زيد بن أسلم فهو من حسان حديثه عنه، والله أعلم.

الحديث الرابع عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الجنائز، باب كراهية المغالاة في الكفن، الحديث رقم (3156). أخرج في الباب وحده. قال (رحمه الله): "حدثنا أحمد بن صالح، حدثني ابن وهب، حدثني هشام بن سعد، عن حاتم بن أبي نصر، عن عبادة بن نسي، عن أبيه، عن عبادة بن الصامت، عن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ، وَخَيْرُ الْأُضْحِيَّةِ الْكَبْشُ الْأَقْرَنُ»[128].

أخرجه ابن ماجة[129] قال: من طريق يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، قال: حدثني هشام بن سعد. والبيهقي بنفس السند وقال: "والحلة هي ثوبان أحمران غالباً، والأحاديث في أن النبي ﷺ كفن في ثياب بيض، وأنه استحب البياض أصح، وبالله التوفيق"[130].

قلتُ: حاتم بن أبي نصر[131]، ونسى الكندى الشامى (والد عبادة بن نسى)[132]، مجهولان. فالحديث من ضعيف حديث هشام بن سعد من غير طريق زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث الخامس عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الحروف والقراءات، الحديث رقم (3156). أخرج في الباب وحده. قال (رحمه الله): قال الإمام أبو داود: "حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن وهب، ح وحدثنا سليمان بن داود المهري، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: {ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ تُغْفَرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ}»، [البقرة: 58]. حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا ابن أبي فديك، عن هشام بن سعد بإسناده مثله"[133].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد، وتفرد به هشام ليس له متابع،

لكنه من روايته عن زيد بن أسلم فهو من حسان حديثه عنه، والله أعلم.

الحديث السادس عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب اللباس، باب ما جاء في إسبال الإزار، الحديث رقم (4089). أخرج في الباب وحده. قال (رحمه الله): "حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا أبو عامر يعني عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام بن سعد، عن قيس بن بشر التغلبي، قال: أخبرني أبي، وكان جليسا لأبي الدرداء، قال: كان بدمشق رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: ابن الحنظلية، وكان رجلاً متوحداً، قلما يجالس الناس، إنما هو صلاة، فإذا فرغ، فإنما هو تسبيح وتكبير حتى يأتي أهله، فمر بنا ونحن عند أبي الدرداء، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، فقدمت، فجاء رجل منهم فجلس في المجلس الذي يجلس فيه رسول الله ﷺ، فقال لرجل إلى جنبه: لو رأيتنا حين التقينا نحن والعدو فحمل فلان فطعن، فقال: خذها مني وأنا الغلام الغفاري، كيف ترى في قوله؟ قال: ما أراه إلا قد بطل أجره، فسمع بذلك آخر، فقال: ما أرى بذلك بأساً، فتنازعا حتى سمع رسول الله ﷺ فقال: «سُبْحَانَ اللَّهِ لَا بَأْسَ أَنْ يُؤْجَرَ، وَيُحْمَدَ» فرأيت أبا الدرداء سر بذلك، وجعل يرفع رأسه إليه ويقول: أنت سمعت ذلك من رسول الله ﷺ؟ فيقول: نعم، فما زال يعيد عليه حتى إني لأقول: ليبركن على ركبتيه. قال: فمر بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «الْمُنْفِقُ عَلَى الْخَيْلِ كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا». ثم مر بنا يوما آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك، قال: قال لنا رسول الله ﷺ «نِعْمَ الرَّجُلُ خُرَيْمٌ الْأَسَدِيُّ، لَوْلَا طُولُ جُمَّتِهِ، وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ»، فبلغ ذلك خريماً فَعَجِلَ، فأخذ شفرةً فقطع بها جمته إلى أذنيه، ورفع إزاره إلى أنصاف ساقيه، ثم مر بنا يوما آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا، ولا تضرك، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، وَلَا التَّفَحُّشَ».

قال أبو داود: وكذلك قال: أبو نعيم، عن هشام قال: «حَتَّى تَكُونُوا كَالشَّامَةِ فِي النَّاسِ»[134].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد، وتفرد به هشام ليس له متابع. وأخرجه الحاكم (183/4) وأحمد (180/4) وابن المبارك في الزهد (رقم 853)، وابن أبي شيبة (345/5)، والطبراني في الكبير (94/6/رقم 5616)، وابن عساكر في التاريخ (249/3)، والمزي في تهذيب الكمال (342/4-343) في ترجمة بشر بن قيس من طريق هشام بن سعد عن قيس بن بشر التغلبي.

قال الذهبي: "قيس بن بشر عن أبيه، لا يعرفان. عن ابن الحنظلية تفرد عنه هشام بن سعد ... قال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأساً، ما أعلم روى عنه غير هشام، وذكره ابن حبان في الثقات"[135].

قلتُ: والمتن ليس فيه ما ينكر عليه، بل يشهد للقطعة الأولى حديث أبي ذر الغفاري في الرجل يعمل العمل فيحمده عليه الناس، عند مسلم[136]. ويشهد للقطعة الثانية: إن المنفق على الخيل ... " حديث أبي كبشة عند أبي عوانة[137]، وصححه ابن حبان[138]،والحاكم[139]، وحديث أبي هريرة أيضاً عند ابن حبان ولفظه: "مثل المنفق على الخيل كالمتكفف بالصدقة" فقلنا لعمر: ما المتكفف بالصدقة؟ قال: الذي يعطي بكفيه"[140]. وقوله: "نعم الرجل خريم ... " ما في المسند عن خريم نفسه[141]، ويشهد لقوله: "فإن الله عز وجل لا يحب الفحش ولا التفحش" حديث عائشة عند البخاري[142]، ومسلم[143]. فالحديث من حسان حديث هشام بن سعد عن غير زيد بن أسلم، والله أعلم.

الحديث السابع عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الحدود، باب رجم ماعز بن مالك، الحديث رقم (4419). أخرج له شواهد. قال (رحمه الله): "حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، حدثنا وكيع، عن هشام بن سعد، قال: حدثني

يزيد بن نعيم بن هزال، عن أبيه، قال: كان ماعز بن مالك يتيما في حجر أبي، فأصاب جارية من الحي، فقال له أبي: ائت رسول الله ﷺ، فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجا، فأتاه، فقال: يا رسول الله، إني زنيت فأقم علي كتاب الله، فأعرض عنه، فعاد، فقال: يا رسول الله، إني زنيت فأقم علي كتاب الله، فأعرض عنه فعاد، فقال: يا رسول الله، إني زنيت، فأقم علي كتاب الله، حتى قالها أربع مرار، قال ﷺ: «إِنَّكَ قَدْ قُلْتَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَبِمَنْ؟» قال: بفلانة، فقال: «هَلْ ضَاجَعْتَهَا؟» قال: نعم، قال: «هَلْ بَاشَرْتَهَا؟» قال: نعم، قال: «هَلْ جَامَعْتَهَا؟» قال: نعم، قال: فأمر به أن يرجم، فأخرج به إلى الحرة، فلما رجم فوجد مس الحجارة جزع فخرج يشتد، فلقيه عبد الله بن أنيس وقد عجز أصحابه، فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله،، ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: «هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَتُوبَ، فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ»[144].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد، وله متابعة عند أحمد[145]، وأبو داود[146]، والنسائي في الكبرى[147]، من طريق سفيان، عن زيد بن أسلم. فالحديث من حسان حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، والله أعلم.

الحديث الثامن عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الحدود، باب في رجم اليهوديين، الحديث رقم (4449). أخرجه متابعة. قال (رحمه الله): "حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، حدثنا ابن وهب، حدثني هشام بن سعد، أن زيد بن أسلم، حدثه، عن ابن عمر قال: أتى نفر من يهود، فدعوا رسول الله ﷺ إلى القف، فأتاهم في بيت المدراس، فقالوا: يا أبا القاسم: إن رجلاً منا زنى بامرأة، فاحكم بينهم، فوضعوا لرسول الله ﷺ وسادة فجلس عليها، ثم قال: «بِالتَّوْرَاةِ»، فأتي بها، فنزع الوسادة من تحته، فوضع التوراة عليها، ثم قال: «آمَنْتُ بِكِ وَبِمَنْ أَنْزَلَكِ» ثم قال: «ائْتُونِي بِأَعْلَمِكُمْ»، فأتي بفتى شاب، ثم ذكر قصة الرجم، نحو حديث مالك، عن نافع"[148].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد، وحديث مالك، عن نافع أخرجه البخاري[149]، ومسلم[150]. فالحديث من حسان حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، والله أعلم.

الحديث التاسع عشر: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب السنّة، باب القدر، الحديث رقم (4702). أخرجه متابعة. قال (رحمه الله): "حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مُوسَى قَالَ: يَا رَبِّ، أَرِنَا آدَمَ الَّذِي أَخْرَجَنَا وَنَفْسَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، فَأَرَاهُ اللَّهُ آدَمَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبُونَا آدَمُ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: نَعَمْ، قَالَ: أَنْتَ الَّذِي نَفَخَ اللَّهُ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَعَلَّمَكَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ أَخْرَجْتَنَا وَنَفْسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: أَنْتَ نَبِيُّ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ لَمْ يَجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ رَسُولًا مِنْ خَلْقِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَفَمَا وَجَدْتَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فِيمَ تَلُومُنِي فِي شَيْءٍ سَبَقَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ الْقَضَاءُ قَبْلِي؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»[151].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد. وله متابع عند البزار من طريق مطر الوراق، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر، بنحوه[152]. ويشهد له حديث أبي هريره المتفق عليه[153]. فالحديث من حسان حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، والله أعلم.

الحديث العشرون: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الأدب، باب في الغيبة، الحديث رقم (4882). أخرجه في الباب وحده. قال (رحمه الله): "حدثنا واصل بن عبد الأعلى، حدثنا أسباط بن محمد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم،

عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ مَالُهُ، وَعِرْضُهُ، وَدَمُهُ حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»[154].

أخرجه الإمام الترمذي فقال: "حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد القرشي قال: حدثني أبي، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ، لَا يَخُونُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، كُلُّ المسْلِمِ عَلَى المسْلِمِ حَرَامٌ، عِرْضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْتَقِرَ أَخَاهُ المسْلِمَ». هذا حديث حسن غريب وفي الباب عن علي، وأبي أيوب"[155].

قلتُ: وتابعة متابعة قاصرة داود بن قيس، وأسامة بن زيد عن أبي سعيد، مولى عبد الله بن عامر بن كريز، عن أبي هريرة، عند مسلم[156]، واين ماجه[157]. فيكون هذا من حسان حديث هشام عن زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث الحادي والعشرون: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الأدب، باب في اللعن، الحديث رقم (4907). أخرجه في الباب وحده. قال (رحمه الله): قال الإمام أبو داود: "حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سعد، عن أبي حازم، وزيد بن أسلم، أن أم الدرداء، قالت: سمعت أبا الدرداء، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ»[158].

أخرجه الإمام مسلم فقال (رحمه الله): "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا معاوية بن هشام، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، وأبي حازم، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ، وَلَا شُفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[159].

قلتُ: له متابعات من طريق معمر، عن زيد بن أسلم[160]. وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. ومن طريق حفص بن ميسرة،عن زيد بن أسلم[161]. ومن طريق محمد بن جعفر قال: أخبرني زيد بن أسلم[162]. فهو من صحيح حديثه من غير طريق زيد بن أسلم، والله الموفق.

الحديث الثاني والعشرون: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الأدب، باب فيمن يتكنى بأبي عيسى، الحديث رقم (4963). أخرجه في الباب وحده. قال (رحمه الله): "حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ضرب ابنا له تكنى أبا عيسى، وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال له عمر: أما يكفيك أن تكنى بأبي عبد الله؟ فقال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَنَّانِي»، فقال: إن رسول الله ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإنا في جلجتنا، فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك"[163].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد، وتابعه الإمام الحجة حبيب بن الشهيد[164]، عن زيد بن أسلم، عن أبيه[165]. فهذا من حسان حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، والله أعلم.

الحديث الثالث والعشرون: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الأدب، باب في صلاة العتمة، الحديث رقم (4987). أخرجه في الباب وحده. قال (رحمه الله): "حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْسِبُ أَحَدًا إِلَّا إِلَى الدِّينِ»[166].

قلتُ: تفرد بإخراجه أبو داود من دون أصحاب الكتب الستة من طريق هشام بن سعد، وذكره بسنده ومتنه في المراسل. قال المنذري: "وهذا منقطع، زيد بن أسلم لم يسمع عائشة"[167]. فهو من ضعيف حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، والله أعلم.

الحديث الرابع والعشرون: أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الأدب، باب في صلاة العتمة، الحديث رقم (5116). أخرجه في الباب وحده. قال (رحمه الله): "حدثنا موسى بن مروان الرقي، حدثنا المعافي، ح وحدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، أخبرنا ابن وهب، وهذا حديثه عن هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ»[168].

أخرجه الإمام الترمذي قال: "حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا أبو عامر العقدي قال: حدثنا هشام بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا إِنَّمَا هُمْ فَحْمُ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الجُعَلِ الَّذِي يُدَهْدِهُ الخِرَاءَ بِأَنْفِهِ، إِنَّ اللَّهَ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ، إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ». وفي الباب عن ابن عمر، وابن عباس: وهذا حديث حسن"، وقال: "حدثنا هارون بن موسى بن أبي علقمة الفروي المدني قال: حدثني أبي، عن هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ». هذا حديث حسن صحيح. وهذا أصح عندنا من الحديث الأول، وسعيد المقبري قد سمع من أبي هريرة، ويروي عن أبيه أشياء كثيرة، عن أبي هريرة. وقد روى سفيان الثوري، وغير واحد هذا الحديث عن هشام بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحو حديث أبي عامر، عن هشام بن سعد"[169]. فهذا من صحيح حديث هشام عن غير زيد بن أسلم، والله الموفق.

في ختام البحث يمكن أن نسجل النتائج التالية:

1. أخرج الإمام أبو داود لستة من الرواة الضعفاء الموثقين في شيخ، هم: أيوب بن سويد، وعمرو بن عثمان، وقرّة بن عبد الرحمن، والمثنّى بن الصياح، ومجالد بن سعيد، وهشام بن سعد.
2. تكلم في أيّوب بن سويد، وقرّة بن عبد الرحمن، ومجالد بن سعيد، ووثق هشاماً في زيد بن أسلم.
3. أكثر عنهم حيث بلغ مجموع ما أخرجه لهم ثلاثة وأربعين حديثاً. أكثرهم هشام بن سعد، ثمّ مجالد بن سعيد.
4. أخرج لأيوب بن سويد حديثاً واحداً: أخرجه لبيان ضعفه.
5. أخرج لعمرو بن عثمان حديثاً واحداً: أخرجه متابعةً، وهو حديثٌ حسن.
6. أخرج لقرة بن عبد الرحمن أربعة أحاديث قرة بن عبد الرحمن من كلها من روايته عن الزهري، ثلاثة منها صحيحة والرابع ضعيف خالف فية أصحاب الزهري.
7. أخرج للمثنّى بن الصياح حديثاً واحداً: سكت عنه، وهو حديثٌ حسن.
8. أخرج لمجالد بن سعيد إثني عشر حديثاً، سبعة من حسان حديثه، وخمسة من ضعيفه، أشار إلى تضعيف إثنين وسكت عن ثالث. ذكر ثلاثة أحاديث في المتابعات، وهي من حسان حديثه، وثلاثة أحاديث في باب الشواهد، واثنين ذكر لهما شواهد أحدهما ضعيف.
9. أخرج لهشام بن سعد أربعة وعشرين حديثاً: خمسة في المتابعات، وستة في الشواهد، وثلاثة أخرج لها شواهد، وتسعة لم يخرج في الباب غيرها، وواحد سكت عنه. ثمانية عشر حديثاً منها رواها من طريق زيد بن أسلم: سبعة عشر منها من حسان حديثه عن زيد بن أسلم، وحديثاً واحداً منقطع بالإرسال.

وفي الختام أسأل الله الكريم أن يعفو عنّا، ويجنبنا الزلل ويرزقنا الصواب، وصلى الله وسلم على نبيّه وآله وصحبه.

الهوامش والمصادر:

[1] انظر: هدي الساري لابن حجر: (ص457)، وشرح علل الترمذي: (733/2)، والفروسية: لابن قيّم الجوزية (ص: 238-240)، والثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم: (ص364-370).

[2] انظر: رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص: 22 و 27).

[3] انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاحلابن حجر (438/1).

[4] سنن أبي داود (332/4).

[5] تهذيب الكمال للمزّي (583/23).

[6] تهذيب الكمال للمزّي (223/27).

[7] تهذيب التهذيب (37/11).

[8] انظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري (273/2). والمجروحين لابن حبان (222/1)، وتهذيب التهذيب (354/1).

[9] الثقات لابن حبان (125/8).

[10] الكامل في ضعفاء الرجال (363/1).

[11] انظر ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (249/6). والضعفاء الكبير للعقيلي (287/3). وتقريب التهذيب (ص: 424).

[12] والضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 79).

[13] الكامل في ضعفاء الرجال (242/6).

[14] انظر ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (324/8). والضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 98). وتهذيب التهذيب (373/8). وتقريب التهذيب (ص: 519).

[15] الضعفاء الكبير للعقيلي (485/3).

[16] الكامل في ضعفاء الرجال (184/7).

[17] انظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري (9/8). والمجروحين لابن حبان (10/3). وتهذيب التهذيب (40/10).

[18] الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 98).

[19] الكامل في ضعفاء الرجال (172/8).

[20] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (324/8).

[21] انظر ترجمته في: المجروحين لابن حبان (10/3). وتهذيب التهذيب (10/ 39).

[22] التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (9/8).

[23] الكامل في ضعفاء الرجال (169/8).

[24] الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (361/8).

[25] انظر ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (61/9)، والضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 104)، وتقريب التهذيب (ص: 572).

[26] الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 104).

[27] الكامل في ضعفاء الرجال (411/8).

[28] تهذيب التهذيب (37/11).

[29] المجروحين لابن حبان (89/3).

[30] سنن أبي داود (331/4).

[31] علل الحديث لابن أبي حاتم (464/5).

[32] علل الحديث لابن أبي حاتم (560/5).

[33] سنن أبي داود (79/2).

[34] سنن أبي داود (263/1).

[35] سنن الترمذي ت شاكر (94/2).

[36] تاريخ ابن معين- رواية الدوري(89/3) رقم (373).

[37] الدارقطني في العلل (245/9) رقم (1736).

[38] بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (142/5).

[39] سنن أبي داود (337/3).

[40] مسند الإمام أحمد (80/3).

[41] صحيح البخاري (145/7).

[42] صحيح مسلم (110/6).

[43] سنن ابن ماجة (3418).

[44] سنن أبي داود (61/4).

[45] صحيح البخاري (109/6).

[46] سنن أبي داود (261/4).

[47] سنن ابن ماجه (610/1) (1894).

[48] سنن أبي داود (181/2).

[49] سنن ابن ماجه (987/2).

[50] مصنف عبد الرزاق الصنعاني (75/5).

[51] سنن أبي داود (80/1).

[52] سنن الدارمي (610/1).

[53] المرجع السابق (615/1).

[54] صحيح ابن حبان (188/4).

[55] السنن الكبرى للبيهقي (488/1).

[56] سنن أبي داود (191/1).

[57] المجموع للنووي (246/3).

[58] ضعيف أبي داود للألباني (263/1).

[59] راجع صحيح البخاري (480/1 و481) في سترة المصلي، باب يرد المصلي من مر بين يديه، وفي بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، ومسلم رقم (505) في الصلاة، باب منع المار بين يدي المصلي.

[60] سنن أبي داود (103/3).

[61] سنن الترمذي ت شاكر (72/4).

[62] سنن أبي داود (109/3).

[63] سنن الترمذي ت شاكر (68/4).

[64] انظر: جامع الأصول (31/7)، والمسند الجامع (516/12).

[65] سنن أبي داود (164/3).

[66] مسند أبي يعلى الموصلي (275/12).

[67] سنن أبي داود (292/3).

[68] صحيح البخاري (157/3).

[69] صحيح مسلم (1241/3).

[70] سنن أبي داود (119/4).

[71] المرجع السابق (119/4).

[72] صحيح مسلم (2261/4).

[73] السنن الكبرى للنسائي (250/4).

[74] سنن أبي داود (4/156-157).

[75] مسند الحميدي (353/2).

[76] سنن أبي داود (157/4).

[77] سنن أبي داود (192/4).

[78] سنن ابن ماجه (884/2).

[79] صحيح مسلم (1310/3).

[80] سنن أبي داود (235/4).

[81] صحيح ابن حبان (445/10).

[82] مسند أحمد (296/24).

[83] سنن أبي داود (289/4).

[84] سنن ابن ماجه (1229/2).

[85] مسند أحمد ط الرسالة (339/1).

[86] مسند البزار (452/1).

[87] علل الدارقطني (220/2).

[88] سنن أبي داود (34/1).

[89] سنن الترمذي ت شاكر (60/1).

[90] سنن أبي داود (134/1).

[91] التلخيص الحبير ط العلمية (471/1).

[92] سنن أبي داود (238/1).

[93] المستدرك على الصحيحين للحاكم (222/1).

[94] سنن أبي داود (243/1).

[95] سنن الترمذي ت شاكر (204/2).

[96] سنن أبي داود (261/1).

[97] مسند الإمام أحمد (116/2) (5972).

[98] سنن أبي داود (269/1).

[99] صحيح مسلم (84/2) (1209).

[100] سنن النسائي (27/3)، والسنن الكبرى (1163).

[101] سنن ابن ماجه (382/1).

[102] سنن أبي داود (5/2).

[103] التلخيص الحبير ط العلمية (123/2).

[104] صحيح مسلم (490/1) و(1784/4).

[105] السنن الكبرى للبيهقي (232/3).

[106] راجع زاد المعاد في هدي خير العباد (461/1).

[107] سنن أبي داود (124/2).
[108] صحيح مسلم (680/2-682).
[109] صحيح مسلم (682/2) رقم (987).
[110] سنن أبي داود (129/2).
[111] سنن الترمذي ت شاكر (614/5).
[112] مسند البزار (394/1).
[113] سنن أبي داود (178/2).
[114] سنن ابن ماجه (984/2).
[115] المستدرك على الصحيحين للحاكم (624/1).
[116] مسند البزار (393/1).
[117] صحيح ابن خزيمة (211/4).
[118] صحيح البخاري (151/2) (1605).
[119] سنن أبي داود (313/2).
[120] الكامل في ضعفاء الرجال (411/8).
[121] فتح الباري لابن حجر (163/4).
[122] راجع: صحيح أبي داود للألباني (158/7).
[123] علل الدارقطني (241/10).
[124] مسند الإمام أحمد (516/2).
[125] علل الدارقطني (241/10).
[126] فتح الباري لابن حجر (163/4).
[127] سنن أبي داود (136/3).
[128] سنن أبي داود (199/3).
[129] سنن ابن ماجه (473/1) (1473).
[130] السنن الكبرى للبيهقي (565/3).
[131] تقريب التهذيب (ص: 144)، وميزان الاعتدال (429/1).
[132] تقريب التهذيب (ص: 560)، وميزان الاعتدال (249/4).
[133] سنن أبي داود (38/4).
[134] سنن أبي داود (57/4).
[135] ميزان الاعتدال (392/3).
[136] صحيح مسلم (2034/4) (2642).
[137] مستخرج أبي عوانة (19/5).
[138] صحيح ابن حبان (530/10) برقم (4674).
[139] مستدرك الحاكم (91/2).
[140] صحيح ابن حبان (530/10) برقم (4675).
[141] مسند أحمد ط الرسالة (195/31).
[142] صحيح البخاري (12/8).
[143] صحيح مسلم (1707/4).

[144] سنن أبي داود (145/4).
[145] مسند الإمام أحمد (217/5) (22237).
[146] سنن أبي داود رقم (4377).
[147] سنن النسائي رقم الكبرى (7167).
[148] سنن أبي داود (155/4).
[149] صحيح البخاري (251/4)، و(213/8 و 214).
[150] صحيح مسلم (122/5).
[151] سنن أبي داود (226/4).
[152] مسند البزار (274/1).
[153] انظر: صحيح البخاري (126/8)، وصحيح مسلم (2042/4).
[154] سنن أبي داود (270/4).
[155] سنن الترمذي ت شاكر (325/4).
[156] صحيح مسلم (1986/4) (2564).
[157] سنن ابن ماجه (1298/2) (3933).
[158] سنن أبي داود (277/4).
[159] صحيح مسلم (2006/4).
[160] مسند أحمد ط الرسالة (517/45).
[161] صحيح ابن حبان (56/13).
[162] الأدب المفرد للبخاري (ص: 117).
[163] سنن أبي داود (291/4).
[164] سير أعلام النبلاء ط الرسالة (56/7).
[165] الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (202/3).
[166] سنن أبي داود (297/4).
[167] عون المعبود وحاشية ابن القيم (226/13).
[168] سنن أبي داود (331/4).
[169] سنن الترمذي ت شاكر (734/5-735).